



المركز الدولي للحقوق والحريات

17-6-2026

التحديث الحقوقية اليومي

18-6-2026

تاريخ الإصدار

ICRF-SYR-HR-WR-2026-6-17

رقم الأرشفة

تعريف بالتقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل الجهات الداخلية والخارجية ذات الصلة.

يهدف التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات وتوزعها الجغرافي، وتحديد الجهات ذات المسؤولية القانونية عنها، إضافةً إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين، وفق المعايير الدولية ذات الصلة.

يغطي هذا التقرير 24 ساعة كاملة سابقة على تاريخ إصداره، تبدأ من الساعة السادسة صباحاً من صباح كل يوم - ويتضمن الانتهاكات والاحداث الحاصلة خلال هذه الساعات السابقة على إصداره.

كما يلتزم التقرير بما يلي:

يحتوي على بيانات مُرقّمة وتحليلات حقوقية أولية مبنية على المعايير الدولية.

جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة ومصادر علنية عند الحاجة، دون تأليف أو استنتاج يتجاوز الأدلة المتاحة.

تفاصيل الانتهاكات والمواد التوثيقية الكاملة متاحة عبر الموقع الرسمي لـ المركز الدولي للحقوق والحريات:

<https://icrights.org>

التقرير الحقوقي اليومي: رصد الانتهاكات في سورية

وثّق المركز الدولي لحقوق والحريات، بتاريخ 18 يونيو 2026، (7) حوادث انتهاك وقعت بتاريخ 17 يونيو 2026، في عدد من المحافظات السورية، إضافة إلى حادثة استهدفت مواطناً سورياً في جنوب لبنان، وذلك في سياق استمرار التحديات المرتبطة بحماية المدنيين وسيادة القانون. وشملت الوقائع الموثقة انتهاكات للحق في الحياة، وإصابات ناجمة عن مخلفات الحرب، واعتقالاً تعسفياً، إلى جانب توغلات ومداهمات نفذتها القوات الإسرائيلية في محافظة القنيطرة، وانتهاكات مست حرمة المساكن وحرية العمل الصحفي، فضلاً عن استمرار الهجمات العسكرية الإسرائيلية التي أسفرت عن مقتل مواطن سوري في جنوب لبنان. ولم يسجل المركز أي انتهاكات للسيادة خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير.

1- انتهاكات حقوق الانسان:

المحافظة: حلب

المكان: قرية أحرص الكردية، ريف حلب

تاريخ الحدث: 17 يونيو 2026

تاريخ التوثيق: 18 يونيو 2026

لجنة المنفذة: الحكومة السورية

التفاصيل: وثّق المركز الدولي لحقوق والحريات قيام دورية تابعة لجهاز الأمن الداخلي باعتقال ثلاثة شبان في قرية أحرص الكردية، على خلفية عملهم السابق ضمن مؤسسات الإدارة الذاتية وقوات الأسايش، دون بيان أسس قانونية واضحة أو معلومات عن إجراءات قضائية مر افقة. التوصيف القانوني: اعتقال/احتجاز تعسفي، انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي، تقويض ضمانات الإجراءات الواجبة وسيادة القانون.

2- خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي:

لم يسجل أي انتهاك

3- نزاع محلي مسلح:

لم يسجل أي انتهاك

4- غياب دولة القانون:

المحافظة: حلب

المكان: ريف حلب الشرقي، قرب سد تشرين

تاريخ الحدث: 17 يونيو 2026

تاريخ التوثيق: 18 يونيو 2026

الجهة المنفذة: الحكومة السورية

التفاصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات إصابة شابين من قرية شاش حمدان بجروح جراء انفجار لغم أرضي من مخلفات الحرب قرب سد تشرين في ريف حلب الشرقي، في حادثة تعكس استمرار المخاطر التي تشكلها الذخائر غير المنفجرة على المدنيين، والحاجة إلى تعزيز أعمال المسح والإزالة والتوعية. التوصيف القانوني: تهديد الحق في الحياة والسلامة الجسدية، قصور مؤسسي في معالجة آثار الحرب وإزالة الألغام والذخائر غير المنفجرة، تهديد السلامة العامة.

المحافظة: دير الزور

المكان: بلدة غرانيج، ريف دير الزور الشرقي

تاريخ الحدث: 17 يونيو 2026

تاريخ التوثيق: 18 يونيو 2026

الجهة المنفذة: غير محدد

التفاصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات العثور على جثة طفل في بلدة غرانيج بريف دير الزور الشرقي، وقد بدت عليها آثار إصابة في الرأس يُرجح أنها كانت سبب الوفاة، وذلك وفق المعلومات المتداولة. ولا تتوفر حتى لحظة إعداد هذا التوثيق معلومات مؤكدة بشأن ملابسات الحادثة أو هوية المسؤولين عنها، الأمر الذي يستوجب إجراء تحقيق مستقل وشفاف لكشف الوقائع وتحديد المسؤوليات.

التوصيف القانوني: انتهاك للحق في الحياة، انتهاك حقوق الطفل، تهديد الحق في الأمن الشخصي والسلامة الجسدية، ضرورة إجراء تحقيق مستقل وشفاف ومحاسبة المسؤولين.

5- انتهاكات السيادة:

لبنان

المكان: جنوب لبنان

تاريخ الحدث: 17 يونيو 2026

تاريخ التوثيق: 18 يونيو 2026

لجهة المنفذة: الجيش الإسرائيلي

التفاصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات مقتل شاب سوري من أبناء منطقة منبج متأثراً بإصابته جراء غارة إسرائيلية استهدفت مناطق في لبنان.. وتثير الحادثة مخاوف تتعلق بحماية المدنيين واللاجئين خلال النزاعات المسلحة، وضرورة الالتزام بقواعد القانون الدولي الإنساني، ولا سيما مبدأ التمييز والتناسب. التوصيف القانوني: انتهاك الحق في الحياة، تهديد حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة، ضرورة احترام قواعد القانون الدولي الإنساني.

المحافظة: القنيطرة

المكان: بلدة صيدا الحانوت، ريف القنيطرة

تاريخ الحدث: 17 يونيو 2026

تاريخ التوثيق: 18 يونيو 2026

الجهة المنفذة: الجيش الإسرائيلي

التفاصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات توغل قوة عسكرية إسرائيلية مؤلفة من خمس آليات داخل بلدة صيدا الحانوت بريف القنيطرة، وانتشارها بالقرب من المناطق السكنية، بما يثير مخاوف على سلامة المدنيين ويؤثر في الأمن المحلي.

التوصيف القانوني: انتهاكات السيادة، خرق لاتفاقية فض الاشتباك لعام 1974، تهديد الحق في الأمن الشخصي، تقويض حماية المدنيين في المناطق الحدودية.

المحافظة: القنيطرة

المكان: بلدة صيدا الحانوت، ريف القنيطرة

تاريخ الحدث: 17 يونيو 2026

تاريخ التوثيق: 18 يونيو 2026

الجهة المنفذة: الجيش الإسرائيلي

التفاصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام قوة إسرائيلية بمداهمة خمسة منازل في بلدة صيدا الحانوت، وإخضاع قاطنيها للاستجواب، إضافة إلى استجواب سكان منازل أخرى وموظف حكومي، دون توفر معلومات عن وجود إجراءات قانونية أو مذكرات رسمية.

التوصيف القانوني: انتهاك حرمة المساكن والحق في الخصوصية، انتهاك الحق في الأمن الشخصي، تدخل تعسفي في الحياة الخاصة، انتهاكات السيادة.

المحافظة: القنيطرة

المكان: بلدة صيدا الحانوت، ريف القنيطرة

تاريخ الحدث: 17 يونيو 2026

تاريخ التوثيق: 18 يونيو 2026

الجهة المنفذة: الجيش الإسرائيلي

التفاصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات مداهمة منزل الصحفي سند عايد الحمد، وإخضاعه لتحقيق ميداني داخل البلدة، في واقعة تمس سلامة العاملين في المجال الإعلامي وحرية ممارسة العمل الصحفي.

التوصيف القانوني: انتهاك حرية الصحافة وحرية التعبير، تهديد سلامة الصحفيين، انتهاك حرمة المساكن، انتهاك الحق في الأمن الشخصي، انتهاكات السيادة، خرق لاتفاقية فض الاشتباك لعام 1974.

الخلاصة والتوصيات:

تشير الوقائع الموثقة، التي وقعت بتاريخ 17 يونيو/حزيران 2026 ووثقت بتاريخ 18 يونيو/حزيران 2026، إلى استمرار التحديات التي تواجه حماية حقوق الإنسان في سوريا، حيث وثق المركز الدولي لحقوق والحريات (7) حوادث توزعت بين اعتقال تعسفي محتمل، وإصابات ناجمة عن انفجار لغم من مخلفات الحرب، والعثور على جثة طفل في ظروف تستدعي تحقيقاً مستقلاً، إلى جانب استمرار التوغلات والمداهمات العسكرية الإسرائيلية في محافظة القنيطرة، فضلاً عن مقتل مواطن سوري جراء غارة إسرائيلية في جنوب لبنان.

وتبرز الوقائع الموثقة أربعة أنماط رئيسية للانتهاكات. أولها استمرار المخاطر الناجمة عن مخلفات الحرب، والتي أدت إلى إصابة مدنيين، بما يعكس الحاجة الملحة إلى تكتيف أعمال إزالة الألغام والذخائر غير المنفجرة. وثانيها استمرار الممارسات التي تمس الحق في الحرية والأمان الشخصي، من خلال توقيف أشخاص دون بيان أسس قانونية واضحة أو ضمانات للإجراءات الواجبة. وثالثها استمرار حوادث المساس بالحق في الحياة، بما في ذلك العثور على جثة طفل في ظروف غير واضحة، الأمر الذي يفرض إجراء تحقيق مستقل وشفاف لكشف ملبسات الواقعة وضمان المساءلة. أما النمط الرابع فيتمثل في استمرار الانتهاكات المرتبطة بالسيادة، من خلال التوغلات العسكرية الإسرائيلية داخل الأراضي السورية، ومداهمة منازل المدنيين، وإخضاعهم للتحقيق، إضافة إلى استهداف صحفي مدني، فضلاً عن مقتل مواطن سوري نتيجة غارة إسرائيلية في جنوب لبنان، بما يثير مخاوف جدية بشأن حماية المدنيين واحترام قواعد القانون الدولي الإنساني. كما يلاحظ المركز الدولي لحقوق والحريات عدم تسجيل أي انتهاكات موثقة ضمن فئتي خطاب الكراهية في الفضاء الرقمي والنزاع المحلي المسلح خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، في مقابل استمرار الانتهاكات الميدانية التي تمس الحقوق الأساسية للمدنيين وسيادة القانون.

ويشدد المركز الدولي لحقوق والحريات، بناءً على الوقائع الموثقة، على ضرورة:

- فتح تحقيقات مستقلة وشفافة في جميع حوادث الوفاة والاعتقال والانتهاكات الموثقة، وضمان محاسبة المسؤولين ومنع الإفلات من العقاب .
- ضمان احترام الحق في الحرية والأمان الشخصي، وعدم اللجوء إلى الاعتقال أو الاحتجاز إلا وفق إجراءات قانونية تكفل ضمانات المحاكمة العادلة والإجراءات الواجبة .
- تكتيف أعمال مسح وإزالة الألغام والذخائر غير المنفجرة في المناطق المتضررة، وتوسيع برامج التوعية المجتمعية، ولا سيما في المناطق التي تشهد عودة المدنيين .
- تعزيز حماية الأطفال واتخاذ تدابير وقائية فعالة للحد من تعرضهم لمخاطر العنف ومخلفات الحرب، والتحقيق الفوري في جميع الانتهاكات التي تطالهم .
- احترام حرمة المساكن والحق في الخصوصية، ومنع عمليات المداهمة أو التفتيش أو الاستجواب التي تجري خارج الضمانات القانونية ووفقاً لمعايير القانون الدولي .
- ضمان حماية الصحفيين والإعلاميين واحترام حرية الصحافة وحرية التعبير، بما يتوافق مع قواعد القانون الدولي الإنساني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان .

- وقف التوغلات والعمليات العسكرية عبر الحدود التي تمس سيادة الجمهورية العربية السورية، والالتزام بأحكام اتفاقية فض الاشتباك لعام 1974 وقواعد القانون الدولي .
- ضمان احترام مبادئ التمييز والتناسب والاحتياط في جميع العمليات العسكرية، واتخاذ التدابير اللازمة لحماية المدنيين والأعيان المدنية من آثار الأعمال العدائية.

ملحق:

التوزيع الجغرافي للاحداث

عدد الاحداث	المحافظة
1	دير الزور
3	القنيطرة
1	لبنان
2	حلب
7	المجموع

توزيع الاحداث حسب الجهات المنتهكة

عدد الاحداث	الجهة المنتهكة
-	مجموعات مسلحة
2	الحكومة السورية
4	الجيش الاسرائيلي
-	مجموعات موالية للسلطة السورية
1	غير محدد
7	المجموع

المؤشرات العامة:

الاعداد	المؤشر
2	القتلى
1	ترويع
1	مخلفات الحرب
2	الجرحى
-	خطاب كراهية
2	اعتقال تعسفي
4	انتهاك سيادة
-	انفلات السلاح

